



(أ.ب.أ) بوش يقلد العنصري ناتان شران斯基 "وسام الحرية".

مضيفاً "هذه محاولة، كل الخيارات فيها واردة، ولكن في جميع الأحوال يفترض الاستمرار في مثل هذه المساعي، لحت الدول على القيام بالتزاماتها القانونية الدولية".

ويؤكد جبارين أن عدداً محدوداً من الدول، كفرنسا وأسبانيا، لديها استعداد لقبول قضيائنا، وفي حالات محددة، كما هو الحال بالنسبة لبريطانيا.

وجواباً عن سؤال حول سبب عدم إقدام المؤسسات الأهلية الفلسطينية على رفع دعوى أمام المحاكم الدولية، مثل المحكمة الجنائية الدولية، يقول: هذا الأمر متعدد، فهناك صعوبات عديدة، فهذه عادة تنظر في الدعاوى المقدمة من دول، ونحن لستنا كذلك، كما أن إسرائيل ليست طرفاً في ميثاق "روما" الخاص بالمحكمة، وبالتالي يصعب ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين.

ويخلص جبارين إلى أنه لا بد من اللجوء إلى خيار رفع الدعاوى القضائية بشكل مدروس، وبخاصة أن الإقدام على ذلك بكثرة سيدفع دولاً عديدة، كما هو الحال بالنسبة لبريطانيا، إلى محاولة تغيير قوانينها، لتلافي الإشكاليات القانونية والدبلوماسية الناتجة عن مثل هذا النوع من القضايا.

وفي تعليقه على الموضوع نفسه، يذكر مامون العتيبي، مسؤول التوثيق في الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، أنه يمكن التوجه إلى محكمة حقوق الإنسان الأوروبيّة وقضاء بعض الدول، ورفع قضياء غير موجهة لإسرائيل بل للدول التي تدعهما، وخاصة بالسلاح.

ويرى أن مسألة التوجه للقضاء الشائكة، وخاصة مع قيام بعض الدول بتعديل قوانينها للحد ما أمكن من استقبال قضياء ضد مسؤولين وعسكريين إسرائيليين، مضيفاً "للأسف، فإن النظام الدولي يفتقر إلى الآليات الكافية والفعالة لتطبيق التزاماته، وبخاصة على صعيد حماية حقوق الإنسان".

وبحسب شعوان جبارين، مدير مؤسسة "الحق"، فإن التحضير والعمل لرفع هذه القضية استدعي جهوداً مضنية على مدار نحو عام كامل، مضيفاً "قبل عام حضر شاینير إلى هنا للمشاركة في مؤتمر نظمته المؤسسة حول القانون الدولي الإنساني، وبحثت خالله مسألة كيفية ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين، ووضح الانتهاكات الإسرائيلية، ودور الأطراف الموقعة على اتفاقية جنيف في تنفيذ واجباتها والتزاماتها التعاقدية".

ويستدرك جبارين: كان رأي شاینير أن تأخذ من الرأي الاستشاري منطقاً للعمل، والاستفادة من دمج بعض الدول الأوروبية، مثل بريطانيا، للعديد من قواعد اتفاقية ضد الإسرائيليين، لأن ذلك يتطلب اتهام شخص بعينه، يجري رفع القضية ضد الإسرائيليين، لأن زمرة من البراهين الدامغة لإبراز صلته بجرائم معين، بل ضد الحكومة البريطانية لترويجها إسرائيل بالسلاح، فتشجعنا لل فكرة، وبدأنا العمل لتنفيذها.

وشملت التحضيرات للقضية إعداد ملفات متكاملة بـ ٢٠ حالة متضمنة من الجدار، تمت دراستها بعناية وتقديمها إلى أن وصلت إلى واحدة، نظراً لتقديمها صورة شمولية وعبرية، عدا عن الكفة العالمية لملف هذا النوع من القضايا، علماً أن هيئة بريطانية تتبنى قضياء رأي عام، تتولى تغطية نفقات المحكمة "المكلفة". حسب جبارين.

ويقول جبارين: قام شاینير قبل رفع القضية، ببعث رسالة إلى الخارجية البريطانية يسألها فيها عن السبب الذي يدعو "لندن" لتسليح إسرائيل، ويحذرها فيها من نية رفع قضية ضدها، وكما كان متوقعاً جاء الرد سلبياً من الوزارة، فرفعت القضية التي تهدف إلى وقف شحنات الأسلحة البريطانية لإسرائيل استناداً إلى القانون البريطاني نفسه.

وهو يعي أن النجاح في تحقيق الهدف من وراء القضية ليس مضموناً،

من يحاكم مجرمي الحرب الإسرائيليين؟

طورت أنسنة جديدة لمحكمة جرائم الحرب الدولية، كالانتهاكات الخطيرة لمعاهدة جنيف، وعدم الالتزام بممواد معينة من معاهدة لاهاي. ووضعت عولمة القضاء من تركي الجنائي في مركز اهتمام المجتمع الدولي بأسره، بقطع النظر عن مكان وجنسية المركبين والضحايا. وكانت الترجمة الأولى في العام ١٩٩٨، حين ألقى القت شرطة لندن القبض على الجنرال "بيتوشيه"، طاغية تشيلي، الذي توفي قبل أيام عدة، بتهمة ارتكاب جرائم ضد شعب تشيلي أثناء فترة حكمه التي دامت ١٧ سنة. لقد أيقظ اعتقال "بيتوشيه" كل طغاة العالم من نومهم المريح ليعيشوا كوابيس امتحانهم أمام العدالة في يوم من الأيام، وأعطى هذا العمل التزيم الأمثل لمعذبي العالم بآن يحيوا سائر القتلة إلى العدالة واقتلاع الاتهام.

أثارت هذه السابقة لضحايا الشعب الفلسطيني فرصة لرفع قضيائهم أمام المحاكم الدولية، فسارعت مجموعة تضم ٢٣ فلسطينياً من صبرا وشاتيلا إلى رفع قضية أمام المحاكم البلجيكية ضد رئيس الحكومة السابق أرئيل شارون بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، غير أن الضغوط والتدخلات حالت دون متابعة القضية وتراجعت محكمة الاستئناف في بروكسل.

وفي محاولة لتوظيف هذا التطور لصالحة ضحايا الشعب الفلسطيني، أعلن في منتصف العام ٢٠٠٢ عن تأسيس الهيئة الفلسطينية المستقلة لمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين "حكم". وقال الأب مانويل مسلم، رئيس الهيئة، أن هدفها "إدخال إسرائيل أورقة المحكمة الجنائية الدولية". وقد جمعت الهيئة الوثائق والشهادات حول ١٤ جريمة قتل لأبرياء فلسطينيين حولتها للنائب العام في المحكمة لاهي. وقدت لواحة اتهام ضد جنرالات وزراء و السياسيين، كان أبرزهم شاؤول موافار، وأفي ديختر، ودان حالوس، وموشيه يعلون. كما كان من أبرز القضايا قضية الطفل محمد الدرة، وأسرة الشهيد صلاح شحادة، والأشقاء الأربعه غن.

الهيئة الفلسطينية لمحاكمة مجرمي الحرب تملك كم كبيراً من الوثائق الدامغة وتتسلح بمعاهدة روما، والقواعد الجديدة التي صدرت في العديد من البلدان الأوروبية وأميركا، لكن عملها اصطدم بسياسة غطرسة القوة الإسرائيلية المحامية من أميركا، التي تنتهي القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة شر انتهاك، وتقطع الطريق على التقدم الحقيقي الذي جسدته معاهدة روما.

ما هو مشجع أن هيئات ومؤسسات وجموعات ضمير وجموعات ضغط عالمية، أخذت على عاتقها خوض معركة الدفاع عن حقوق الإنسان التي لا تتجزأ، وما هو مشجع أن جنرالات إسرائيليين لا يستطيعون السفر إلى العديد من البلدان الأوروبية خشية من إلقاء القبض عليهم، إنها البداية التي تحتاج عمل دؤوب داخل فلسطين وخارجها من أجل العدالة.



محتجون وضحية في بلعين. (عدسة: فادي العاروري)

■ بقلم: محمد عبد الحميد

منعت الحكومة الإسرائيلية كبيرة كيب تاون،

ديزموند توتو، رئيس الفريق الذي كلفه مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بالتحقيق في مجزرة بيت حانون، من الوصول إلى قطاع غزة للقيام بهمه. وبينما ينتهي قرار المنع الإسرائيلي إلى سياسة حجب الحقيقة عن كل ما يجري في الأرض الفلسطينية المحتلة من جرائم وانتهاكات منافية للقانون الدولي، إسرائيل في هذا المكان هي الخصم والحكم. وكانت الحكومة الإسرائيلية منعت الأمم المتحدة من إرسال بعثة لتحقق الحقائق حول مجزرة جنين العام ٢٠٠٢. وتبرر سلطة الاحتلال المعن السابق واللاحق بكونها تتولى مهمة التحقيق والمعالجة.

تشترط وضع العقل جانباً من فرض استخفافها بالإنسان وبالقانون والمواثيق والمعاهدات الدولية ذات الصلة. وفي

هذا المجال، فإن ما خلصت إليه لجنة التحقيق الإسرائيلية في قضية قتل الطفولة إيمان الهمص، يقدم الدليل على شريعة الغاب التي تتحكم في كل القضايا المطروحة على مائدة لجان التحقيق الإسرائيلية. لقد منحت تلك اللجنة "وسام الشجاعة" الرفيع للضابط المتهم بقتل الطفل الذي أفرغ مخزن بندقيته كاملاً في جسد طفلة تحمل قبة كتبها وترتدى زي مدرستها للتاكيد فعل القتل عن بعد أمجار! وكان

قرار التبرئة مناقضاً لشهادته جنود الموقع التي نشرتها الصحف الإسرائيلية، ومخالف للقرير المصوّر الذي قدمته قناة التلفزيون الثانية. حقاً، لقد جاء القرار مشجعاً للقتل؛ وتصاعد القتل فعلاً، فقتلات عائلة الطفلة (هدى غاليل)

بكاملها على رمال بحر غزة، ولم يبق غير هدى شاهداً على الجريمة البشعية. وبعدها ارتكبت مجزرة بيت حانون التي راح ضحيتها ١٩ مواطناً، معظمهم من الأطفال الذين كان فريق حقوق الإنسان يود كشف مأسياتهم.

وقضية قتل الطفل "حلي شوشة" نموذج آخر للاستهانة الإسرائيلي بحياة الأطفال الفلسطينيين. فقد حكمت محكمة إسرائيلية على القاتل ناحوم كروماني بالسجن قبل سنوات لمدة ستة أشهر قضاهما في البيت. يذكر أن المجرم كروماني الذي القبض على الطفل حلي وهو عائد من درسته بتهمة إلقاء حجر

على سيارته، ووضع رأسه على الأرض وضربه بحجر، ما أدى إلى وفاته! قتلة

آخرون، من أمثال ليفينغر، وفلينشتاين، أدينوا بالإهمال الذي أدى إلى القتل.

ويقول تقرير مراقب الدولة الإسرائيلي العام ٢٠٠٣، أن ٧٥٪ من شكاوى

الفلسطينيين أغفلت "لعدم توفر الأدلة"، وتنبيه الإهمال العام. كل ذلك بوجود

محكمة "عدل" عليا إسرائيلية - لا تمت للعدل بصلة - في كل ما يتصل بالشعب

الفلسطيني. وهذه المحكمة اعتمدت تمييزاً قانونياً صارخاً بين الفلسطينيين والإسرائيليين الذين يعيشون على الأرض ذاتها، فجعلت المستوطنين يتمتعون

بكل الحقوق، وجعلت المواطنين لا ينتفعون بأي حقوق. لم تعرف المحكمة

الصورية كبديل لا يسمن ولا يغنى من جوع، وهذا يطرح تحدياً كبيراً أمام المجتمع الدولي.

حدث تطور مهم في القانون والمؤسسات الدولية يسمح بمعاقبة منفذى جرائم الحرب خارج بلدانهم. في العام ١٩٨٨، صدرت معاهدة روما التي وكانت النتيجة نظام أبارتهايد أكثر سوءاً من النظام البائد في جنوب إفريقيا.